



01

إقرار مشروع جدول أعمال  
الدورة العادية السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام



<p>إقرار مشروع جدول أعمال الدورة العادية السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام (وثيقة 1)</p>	<p>الموضوع</p>
<p>◀ المادة الخامسة (الفقرة ب - 1/أ) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. ◀ المواد التاسعة (فقرة 1) والثانية عشرة والثالثة عشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام.</p>	<p>المرجع</p>
<p>◀ تتضمن الوثيقة المعروضة مشروع جدول أعمال الدورة السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام، الذي سينظر فيه المجلس التنفيذي بشكله النهائي في دورته (117) التي تسبق انعقاد المؤتمر.</p>	<p>الملخص</p>
<p>◀ إقرار مشروع جدول الأعمال للمؤتمر العام المعروض.</p>	<p>الإجراء المطلوب</p>



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم  
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

**وثيقة**  
**مقدمة من المدير العام إلى المؤتمر العام**  
**بشأن**  
**إقرار مشروع جدول أعمال الدورة العادية السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام**

- تنص المادة الخامسة (فقرة ب - 1/ أ) من دستور المنظمة على أن يعد المجلس التنفيذي جدول أعمال الجمعية العمومية / المؤتمر العام.
- كما تقضي المادة التاسعة (فقرة 1) من النظام الداخلي للمؤتمر العام بأن تعد أمانة المجلس التنفيذي مشروع جدول الأعمال على أساس البنود المقدمة في المادة العاشرة من هذا النظام، وذلك قبل افتتاح الدورة العادية بمدة لا تقل عن ستين يوماً على الأقل.
- وطبقاً لنص المادة الثانية عشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام يعدّ المجلس التنفيذي مشروع جدول الأعمال النهائي معدّلاً على أساس جدول الأعمال والجدول الإضافي.
- وطبقاً للمادة الثالثة عشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام والتي تنص على:
  1. يُقرّ المؤتمر العام في مستهل كل دورة جدول أعماله وذلك بقرار يصدر بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين.
  2. للمؤتمر العام أثناء الدورة تعديل بعض المسائل المدرجة على جدول الأعمال النهائي أو حذفها أو إضافة مسائل جديدة لها صفة الاستعجال، وذلك بموافقة ثلثي الدول الأعضاء الحاضرين.
- ويتضمن مرفق الوثيقة المعروضة مشروع جدول أعمال الدورة السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام، الذي سينظر فيه المجلس التنفيذي في دورته العادية السابعة عشرة بعد المئة تمهيداً لإقراره من قبل المؤتمر العام.

## لذلك

أتشرف بأن أعرض على المؤتمر العام مشروع جدول الأعمال لإقراره (مرفق).  
ومرفق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن.



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

## مشروع جدول أعمال الدورة العادية السادسة والعشرون (26) للمؤتمر العام

### البنود الإجرائية

1. إقرار مشروع جدول أعمال الدورة العادية السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام.
2. تنظيم أعمال الدورة العادية السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام.

### البنود الموضوعية

3. تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة، وتنفيذ الأنشطة خارج البرامج فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الخامسة والعشرين (25) والسادسة والعشرين (26).
4. تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس التنفيذي فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الخامسة والعشرين (25) والسادسة والعشرين (26).
5. القدس، والأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين.
6. مشروع الخطة العربية للتعليم في حالات الطوارئ والأزمات.

### البنود المالية

7. الحساب الختامي للإدارة العامة والمراكز الخارجية والصناديق الخاصة عن السنة المالية (2021)، وتقارير الهيئات الرقابية عن الحساب الختامي للسنة المالية 2021، (تقرير رئيس وحدة الرقابة الداخلية، تقرير مراقب الحسابات القانوني الخارجي وتقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية ورد المدير العام)- وثائق مستقلة.
8. المركز المالي كما هو في 2022/4/15، وموقف مساهمات ومتأخرات الدول الأعضاء في موازنة المنظمة.
9. مشروع الموازنة والبرنامج للدورة المالية (2023 – 2024)
10. مشروع موازنة النفقة الخاصة لمعهد البحوث والدراسات العربية للدورة المالية (2023-2024).
11. مشروع موازنة المركز العربي للتعبير والترجمة والتأليف والنشر للدورة المالية (2023-2024).
12. أماكن عقد الأنشطة للدورة المالية (2023-2024).
13. التجديد لمراقب الحسابات القانوني لمراجعة وتدقيق حسابات المنظمة للدورة المالية (2023-2024).
14. تشكيل هيئة الرقابة المالية لمراجعة حسابات المنظمة للدورة المالية (2023-2024).

## التفويضات

15. تفويض المجلس التنفيذي باعتماد الحساب الختامي للإدارة العامة والمراكز الخارجية والصناديق الخاصة عن السنة المالية 2022، وإحالة تقارير الهيئات الرقابية عنه (تقرير رئيس وحدة الرقابة الداخلية وتقرير مراقب الحسابات القانوني الخارجي، وتقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

16. تفويض المجلس التنفيذي للموافقة على تعيين وظائف الفئة الثانية بدرجة مدير أول التي ستشغر قبل انعقاد الدورة العادية القادمة (27) للمؤتمر العام.

17. تفويض المجلس التنفيذي في اعداد واعتماد خطة استراتيجية ل:  
17/أ الشراكات وتنوع مصادر التمويل الذاتي للمنظمة.  
17/ب تعزيز دور الإعلام والتسويق للمنظمة.

## البنود الإدارية

18. الوظائف الشاغرة.

18/أ. تعيين مدير إدارة التربية "الفئة الثانية بدرجة مدير أول".

18/ب. تعيين مدير إدارة العلوم والبحث العلمي "الفئة الثانية بدرجة مدير أول".

## تشكيل المجلس التنفيذي

19. تشكيل المجلس التنفيذي للمنظمة فيما بين دورتي انعقاد المؤتمر العام العاديتين فيما بين دورتي المؤتمر العام السادسة والعشرين (26) والسابعة والعشرين (27).

## موعد و مكان انعقاد المؤتمر العام

20. موعد ومكان انعقاد المؤتمر العام

• ما يستجد من أعمال.



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم  
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار  
بشأن

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة العادية السادسة والعشرين (26) للمؤتمر العام

إن المؤتمر العام:

إذ يشير إلى:

- المادة الخامسة (الفقرة ب - 1/أ) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
- المواد التاسعة (فقرة 1) والثانية عشرة والثالثة عشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام.

وبعد اطلاعه على :

- ما جاء في الوثيقة رقم: (م.ع/د.ع 26/و 1) ومرفقها.

وبناء على:

- ما دار من مناقشات.

يقرر: